

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٦ لسنة ١٩٩٧

بشأن الموافقة على المذكرات المتبادلة

بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة اليابان

بشأن منحة تبلغ قيمتها بليون وتسعمائة وثمانين مليون ين ياباني

للمشاركة في تنفيذ مشروع تحسين معالجة الخلافات الصلبة

بمدينة الإسكندرية (المراحل الثانية)

والموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٩٦/٦/٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور :

قرار :

(مادة وحيدة)

ووفقاً على المذكرات المتبادلة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة اليابان

بشأن منحة تبلغ قيمتها بليون وتسعمائة وثمانين مليون ين ياباني للمشاركة في تنفيذ مشروع

تحسين معالجة الخلافات الصلبة بمدينة الإسكندرية (المراحل الثانية) ، والموقعة في القاهرة

بتاريخ ١٩٩٦/٦/٢٠ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ رمضان سنة ١٤١٧هـ

(الموافق ٢٨ يناير سنة ١٩٩٧ م)

حسني مبارك

القاهرة في ٢٠ يونيو ١٩٩٦

صاحب السعادة السيد / كونيو كاتاكورا

سفير فوق العادة ومبفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

أتشرف بالإحاطة بأنني قد تلقيت مذكرة سعادتكم المؤرخة اليوم والتي تنص على ما يلى :

«أتشرف بأن أشير إلى الخطابات المتبادلة المؤرخة ١٣ نوفمبر ١٩٩٥ بين حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي الياباني لتنفيذ مشروع تحسين معالجة المخلفات الصلبة بمدينة الإسكندرية «المراحل الثانية» (المشار إليه فيما بعد بـ «المشروع») .

كما أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التي تمت مؤخراً بين ممثلي الحكومتين بشأن التعاون الاقتصادي الياباني الإضافي المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بغرض تعزيز المساهمة في تنفيذ المشروع بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتبع حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة قيمتها إلى ١٩٨٠٠٠٠٠ ين (بليون وتسعمائة وثمانون مليون ين) ، (والمشار إليه فيما يلى بـ «المنحة») .

٢ - تناح المنحة للاستخدام ، طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، خلال الفترة المحددة لكل من المراحل التالية في حدود القيمة المحددة لكل مرحلة ، إلا إذا تم مد كل فترة بموافقة السلطات المختصة في كلا الحكومتين :

(١) المرحلة ١ :

الفترة ما بين تاريخ بدء سريان هذه الترتيبات و٣١ مارس ١٩٩٧ ، بقيمة

قدرها ٩٠٠٠٠٠٠ ين (تسعمائة مليون ين) .

(٢) المرحلة ٢ :

الفترة ما بين ١ أبريل ١٩٩٧ و٣١ مارس ١٩٩٨ ، بقيمة قدرها ١٠٨٠٠٠٠٠ ين (بليون وثمانون مليون ين) .

٣ - (١) تستخدمنـحة بواسطـة حـكـومـة جـمـهـورـيـة مصر العـرـبـيـة ، فـقـط وـمـن أـجـل شـرـاء منـتجـات اليـابـان أو جـمـهـورـيـة مصر العـرـبـيـة وـخـدـمـات الرـعـاـيـا اليـابـانـيـن أو المـصـريـين المـدـرـجـة أدـنـاه : (ويـقـضـد بـعـبـارـة الرـعـاـيـا عـنـد اـسـتـخـدـامـهـا فـي التـرـتـيبـاتـ الـحـالـيـة الـأـشـخـاصـ اليـابـانـيـوـنـ الطـبـيـعـيـوـنـ أوـ الـأـشـخـاصـ اليـابـانـيـةـ الـاعـتـبارـيـةـ الـتـىـ يـدـيرـهـاـ أـشـخـاصـ يـابـانـيـوـنـ طـبـيـعـيـوـنـ فـيـ حـالـةـ الرـعـاـيـاـ اليـابـانـيـنـ ،ـ الـأـشـخـاصـ المـصـريـوـنـ طـبـيـعـيـوـنـ أوـ الـأـعـتـبارـيـوـنـ فـيـ حـالـةـ الرـعـاـيـاـ المـصـريـيـنـ) :

(أ) منـتجـات وـخـدـمـات لـازـمـة لـإـنـشـاء مـصـنـعـ سـمـادـ (المـشـارـ إـلـيـهـ فـيـمـاـ بـعـدـ بـ«ـالـتـسـهـيلـاتـ»ـ) ،ـ

(ب) عـربـاتـ وـمـعـدـاتـ لـازـمـة لـتـنـفـيـذـ المـشـرـوـعـ وـالـخـدـمـاتـ الـضـرـورـيـةـ لـلـحـصـولـ عـلـيـهـاـ ،ـ وـ

(ج) خـدـمـاتـ لـازـمـة لـنـقـلـ الـمـنـجـاتـ الـمـشـارـ إـلـيـهـاـ فـيـ (أـ)ـ ،ـ (بـ)ـ أـعـلـاهـ إـلـىـ مـوـانـىـ فـيـ جـمـهـورـيـةـ مصرـ العـرـبـيـةـ ،ـ وـتـلـكـ الـخـاصـةـ بـالـنـقـلـ الدـاخـلـيـ .ـ

(٢) مع عدم الإخلال بما جاء في نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك ، يمكن استخدام المنحة في شراء المنتجات من الأنواع المذكورة في (أ) ، (ب) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من منتجات دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية والخدمات من الأنواع المذكورة في (أ) ، (ب) ، (ج) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها عقوداً بالين الياباني مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة (٣) . وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .

٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالين الياباني لتنفطية المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها بمقتضى العقود التي تم إقرارها طبقاً لما نص عليه في الفقرة (٤) (والمشار إليها فيما يلى بـ «العقود التي تم إقرارها») في حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل في الصرف الأجنبي الذي تحده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها (ويشار إليه فيما بعد بـ «البنك») .

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها

(٣) إن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقي المدفوعات بالين الياباني من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم إقرارها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنة ودينونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية إجراءات الازمة لـ :

(أ) توفير قطعة الأرض الازمة لإنشاء التسهيلات وإخلاء الموقع .

(ب) إمداد تسهيلات لتوزيع الكهرباء والمياه والصرف والتسهيلات الطارئة الأخرى خارج الموقع اللازم لتنفيذ المشروع .

(ج) ضمان التفريغ والإفراج الجمركي الفوري في موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلي للمنتجات المشتراء في نطاق المنحة .

(د) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض في جمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها .

(هـ) منح الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التي قد تكون ضرورية لدخولهم ويقائهم في جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها ، طبقاً للقوانين والقواعد المعمول بها في جمهورية مصر العربية .

(و) ضمان أن تتم صيانة واستخدام التسهيلات المنشأة والمنتجات المشتراء في نطاق المنحة بكفاءة وفاعلية في تنفيذ المشروع ، و

(ز) تحمل كافة المصاريف اللاحقة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التي تغطيها المنحة .

(٢) لا يعاد تصدير المنتجات المشتراء في نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية .

٧ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أي أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيدا للترتيبات السابقة بثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات القانونية اللاحزة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس الجهة ، وعند أي اختلاف فى التفسير يعتمد بالنص الإنجليزى .

كما أشرف بأن أؤكد بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة وأوافق على أن مذكرة سعادتكم وهذه المذكرة تعتبران بثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات القانونية اللاحزة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات العربية واليابانية والإنجليزية ولكل منها نفس الجهة ، وعند أي اختلاف فى التفسير يعتمد بالنص الإنجليزى .

وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

وزير الاقتصاد والتعاون الدولى
دكتورة / نوال عبد المنعم النطاوى

القاهرة في ٢٠ يونيو ١٩٩٦

صاحبة السعادة الدكتورة / نوال عبد المنعم التطاوى

وزير الاقتصاد والتعاون الدولى

أتشرف بأن أشير إلى الخطابات المتبادلة المؤرخة ١٢ نوفمبر ١٩٩٥ بين حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي الياباني لتنفيذ مشروع تحسين معالجة المخلفات الصلبة بعدينة الإسكندرية «المراحل الثانية» (المشار إليه فيما بعد بـ «المشروع») .

كما أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التي قمت مؤخراً بين ممثلى الحكومتين بشأن التعاون الاقتصادي الياباني الإضافي المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بغرض تعزيز المساهمة في تنفيذ المشروع بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتبع حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعول بها ، منحة تصل قيمتها إلى ١,٩٨٠,٠٠٠,٠٠٠ ين (بليون وتسعمائة وثمانون مليون ين) ، (والمشار إليه فيما يلى بـ «المنحة») .

٢ - تناح المنحة للاستخدام ، طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعول بها ، خلال الفترة المحددة لكل من المراحل التالية في حدود القيمة المحددة لكل مرحلة ، إلا إذا تم مد كل فترة بموافقة السلطات المختصة في كلاً الحكومتين :

(١) المرحلة ١ :

الفترة ما بين تاريخ بدء سريان هذه الترتيبات و٣١ مارس ١٩٩٧ ، بقيمة

قدرها ٩٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ين (تسعمائة مليون ين) .

(٢) المرحلة ٢ :

الفترة ما بين ١ أبريل ١٩٩٧ و٣١ مارس ١٩٩٨ ، بقيمة قدرها ١٠٨٠٠٠٠٠ ين (بليون وثمانون مليون ين) .

٣ - (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء منتجات اليابان أو جمهورية مصر العربية وخدمات الرعايا اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه : (ويقصد بعبارة الرعايا عند استخدامها في الترتيبات المالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون في حالة الرعايا اليابانيين ، والأشخاص المصريون الطبيعيون أو الاعتباريون في حالة الرعايا المصريين) :

(أ) منتجات وخدمات لازمة لإنشاء مصنع سجاد (المشار إليه فيما بعد بـ «التسهيلات») ،

(ب) عربات ومعدات لازمة لتنفيذ المشروع والخدمات الضرورية للحصول عليها ، و

(ج) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار إليها في (أ) ، (ب) أعلاه إلى موانى فى جمهورية مصر العربية ، وتلك الخاصة بالنقل الداخلى .

(٢) مع عدم الإخلال بما جاء فى نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك ، يمكن استخدام المنحة فى شراء المنتجات من الأنواع المذكورة في (أ) ، (ب) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من منتجات دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية والخدمات من الأنواع المذكورة في (أ) ، (ب) ، (ج) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها عقوداً بالبن الباباني مع رعاياها يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة (٣) .

وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .

٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالبن الباباني لتغطية المستحقات المرتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها بمقتضى العقود التي تم إقرارها طبقاً لما نص عليه في الفقرة «٤» (والمشار إليها فيما يلى بـ «العقود التي تم إقرارها») في حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل في الصرف الأجنبي الذي تحده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها (ويشار إليه فيما بعد بـ «البنك») .

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها .

(٣) إن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقى المدفوعات بالبن الباباني من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم إقرارها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنة ودينية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات الازمة لـ :

(أ) توفير قطعة الأرض الازمة لإنشاء التسهيلات وإخلاء الموقع .

(ب) إمداد تسهيلات لتوزيع الكهرباء والمياه والصرف والتسهيلات الطارئة الأخرى خارج الموقع اللازم لتنفيذ المشروع .

(ج) ضمان التفريغ والإفراج الجمركي الفوري في موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلي للمنتجات المشتراء في نطاق المنحة .

(د) كفالة عدم تحمل الرعایا اليابانيين بأى رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض في جمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها .

(هـ) منح الرعایا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التي قد تكون ضرورية لدخولهم وبقائهم في جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها ، طبقاً للقوانين والقواعد المعول بها في جمهورية مصر العربية .

(و) ضمان أن تتم صيانة واستخدام التسهيلات المنشأة والمنتجات المشتراء في نطاق المنحة بكفاءة وفاعلية في تنفيذ المشروع ، و

(ز) تحمل كافة المصروفات اللاحقة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التي تغطيها المنحة .

(٢) لا يعاد تصدير المنتجات المشتراء في نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية .

٧ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أي أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيدا للترتيبات السابقة بمشابهة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إقامة الإجراءات القانونية اللاحزة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس الموجة ، وعند أي اختلاف فى التفسير يعتمد بالنص الإنجلizى .

وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

سفير فوق العادة

ومفوض عن اليابان لدى جمهورية مصر العربية

كونيو كاتاكورا

١٠٣٦ الجريدة الرسمية - العدد ١٧ في ٢٤ أبريل سنة ١٩٩٧

قرار وزير الخارجية

رقم ٢٦ لسنة ١٩٩٧

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦ الصادر بتاريخ ١٩٩٧/١/٢٨ بشأن الموافقة على المذكرات المتبادلة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة اليابان بشأن منحة تصل قيمتها إلى (بليون وتسعمائة وثمانين مليون ين ياباني) للمساهمة في تنفيذ مشروع تحسين معالجة المخلفات الصلبة بمدينة الإسكندرية (المراحل الثانية)،

الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٩٦/٦/٢٠ :

وعلى تصديق السيد / رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٧/١/٢٨ :

قرار :

(مادة وحيدة)

تنشر في الجريدة الرسمية المذكرات المتبادلة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة اليابان بشأن منحة تصل قيمتها إلى (بليون وتسعمائة وثمانين مليون ين ياباني) للمساهمة في تنفيذ مشروع تحسين معالجة المخلفات الصلبة بمدينة الإسكندرية (المراحل الثانية)، الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٩٦/٦/٢٠

ويعمل بها اعتبارا من ١٩٩٧/٢/٤

صدر بتاريخ ١٩٩٧/٢/٢٢

وزير الخارجية

عمرو موسى